

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٠ لسنة ١٩٩٨

بتحويل الشركة المصرية لصناعة المعدات التليفونية

إلى شركة تابعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء الهيئة القومية للاتصالات السلكية

واللاسلكية ؛

وعلى قانون هيئات القطاع العام وشركاته الصادر بالقانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٥ لسنة ١٩٨٣ بإشراف الهيئة القومية للاتصالات

السلكية واللاسلكية على الشركة المصرية لصناعة المعدات التليفونية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ١٩٩٧/١٢/٩ ؛

**قـرـر :**

( المادة الاولى )

تحول الشركة المصرية لصناعة المعدات التليفونية إلى شركة تابعة للشركة القابضة

للصناعات الهندسية تخضع لأحكام قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون

رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٤١٨ هـ

(الموافق ٢٦ يناير سنة ١٩٩٨ م)

**حسنى مبارك**